



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١٢٦	رقم التبليغ:
٢٠٢٠/٦/٣٦	بتاريخ:
٥١٨٩/٢/٣٢	ملف رقم:

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير الأوقاف

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٤٦) المؤرخ في ١١/١١/٢٠١٩، بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني بخصوص قطعة الأرض الكائنة بناحية الأربعاء بمراكز دمنهور بمحافظة البحيرة، وباللغة مساحتها (٤٤) فدانًا، وهل تظل في حيازة هيئة الأوقاف المصرية أم يتم ردها إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي.

وتفيد: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٣٠ من مايو عام ٢٠٢٠ الموافق ٧ من شوال عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن تكون الجهة طالبة الرأي عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبه من بيانات ومستدات لازمة لإبداء الرأي في الموضوع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبع عن عدولها عن طلب الرأي، مما يتquin معه حفظ الموضوع.

وتتبيّن على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت بموجب الكتابين رقمي (١٣٦٢) المؤرخ في ١٢/٣١، ٢٠١٩، و(١٢٣) المؤرخ في ١١/٢/٢٠٢٠، من هيئة الأوقاف المصرية موافاتها ببعض البيانات والمستدات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع الماثل، ومن بينها بيان التصرفات التي تمت على المساحة محل طلب الرأي، وتحديد كل تصرف تم عليها على وجه الدقة (التوقيت الذي تم فيه التصرف، وما انتهى إليه) وبين الأطيان التي دخلت في كردون المدينة، ومذكرة شارحة للموضوع محل طلب الرأي مؤيدة بالمستدات، إلا أنه لم يتم موافاتها بما طلبه، الأمر الذي ينبع عن العدول عن طلب الرأي الماثل، مما يتquin معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تم تحريره في: ٢٠٢٠/٦/٣٦

رئيس
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار /
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



٢٠٢٠/٦/٣٦